

جلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب حين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجناب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب حين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تقديم أسعار).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٦٤٠ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٧ (تلزم اشغال ترميم مبنى بلدية ومستوصف في بلدة الجبين قضاء صور تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات بقيمة /٢,٩٨٥,٩٠٠,٠٠٠ ل.ل.).

بناء على إحالة رئيس المصلحة الفنية بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٩ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٨٣٠٢ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/١٣٨٠ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٥/٧٢١ والمتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم مبنى بلدية ومستوصف في بلدة الجبين قضاء صور تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره /٤٤٠,٦٧٠,٠٠٠ ل.ل ما نسبته ١٤,٧٥% لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٣,٤٢٦,٥٧٠,٠٠٠ ل.ل. بدلا من /٢,٩٨٥,٩٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

بناء على احالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم مبنى بلدية ومستوصف في بلدة الجبين قضاء صور تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة /٣٩٧,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /٤٣,٦٧٠,٠٠٠ ل.ل. لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي /٤٤٠,٦٧٠,٠٠٠ ل.ل. فقط أربعماية وأربعون مليوناً وستماية وسبعون الف ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ١٤,٧٥% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٣,٤٢٦,٥٧٠,٠٠٠ ل.ل. فقط ثلاثة مليارات وأربعماية وستة وعشرون مليوناً وخمسمماية وسبعون الف ليرة لبنانية لاغير بدلا من /٢,٩٨٥,٩٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة .

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة /٤٤٠,٦٧٠,٠٠٠ ل.ل. من موازنة المجلس للعام ٢٠٢٥ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في : ٢٩ / ٧ / ٢٠٢٥

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الإدارة

عضو مجلس الادارة

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

هاشم حيدر

جان محاييل

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

الإعتماد من ميزانية البلدية للعام ٢٠٢٥ (سيد زيان المجلس) مع قيد المحاسبة من قبل اللجنة من المدة ٩٦ من تاريخ ١٠/١٠/٢٠٢٤